

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

11 جماد الثاني 1436 - 31 مارس 2015





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2
حقوق الإنسان فى العالم	18



أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• الشورى يبدأ جلسته ببيان يؤيد • العاصفة • ويصفها بـ • القرار التاريخي

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

عبر مجلس الشورى السعودي عن تأييده الكامل للقرار التاريخي الذي اتخذته خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز بإطلاق عملية «عاصفة الحزم»، استجابة لرسالة الاستغاثة التي وجهها الرئيس اليمني عبدربه منصور هادي إلى خادم الحرمين الشريفين، وقادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بتقديم المساعدة الفورية بالوسائل والتدابير اللازمة بما في ذلك التدخل العسكري لحماية اليمن وشعبه من عدوان الميليشيات الحوثية، التي اختطفت مؤسسات الدولة، وانقلبت على الشرعية.

وأكد مجلس الشورى في بيان تلاه رئيس المجلس الدكتور عبدالله آل الشيخ في مستهل جلسته العادية الـ 25 التي عقدها أمس أن الاستجابة لنداء الاستغاثة الذي وجهه الرئيس الشرعي لليمن عبدربه منصور هادي لإنقاذ اليمن من ميليشيات الحوثي، هو استمرار لجهود المملكة العربية السعودية في دعم أمن اليمن واستقراره، وحماية الشعب اليمني، فأمن اليمن جزء لا يتجزأ من أمن المملكة.

وأضاف المجلس في بيانه: «إن تعقد المشهد في اليمن، وتجاوز الحوثيين لغة الحوار إلى لغة السلاح، وقتل المواطنين الأبرياء، والسعي إلى السيطرة على اليمن ورهنه بيد قوى إقليمية، لا يهدد أمن المملكة فحسب، بل يهدد أمن المنطقة بأسرها، وهو ما أدركه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، برؤيته الثاقبة ونفاذ بصيرته، فكان قراره بإطلاق عملية عاصفة الحزم».

وثمن مجلس الشورى الدور الذي تقوم به القوات المسلحة السعودية، وقوات دول التحالف في عملية عاصفة الحزم بقيادة وزير الدفاع رئيس الديوان الملكي المستشار الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز انطلاقاً من ميثاق الدفاع العربي المشترك. كما ثمن المجلس الدعم والتأييد الدولي لقرار المملكة ودول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في شأن إغاثة الشعب اليمني وحماية أمنه ووحدته وسلامة أراضيه، مؤكداً أن هذا الالتفاف الدولي ما هو إلا دليل على صواب القرار التاريخي الذي اتخذته خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود لنصرة الشعب اليمني ضد الفئة الباغية.

• الصحة • تدرس • التشهير • بالمنشآت المخالفة لإجراءات • كورونا •

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

جدة - أروى خشيفاتي

أكد وكيل وزارة الصحة للصحة العامة عبدالعزيز السعيد عزم وزارته فرض غرامة مالية للمنشآت الصحية غرامة مالية تقدر بـ 100 ألف ريال، في حال عدم التبليغ عن وجود حالات مصابة بفيروس «كورونا»، إضافة إلى درس إجراء قانوني جديد يتمثل في «التشهير» بالمخالفين.

وأكد السعيد خلال افتتاحه أمس، المؤتمر السعودي التاسع للأحياء الدقيقة الطبية والأمراض المعدية بجدة، والذي نظمته الجمعية السعودية للأحياء الدقيقة بالتعاون مع وزارة الصحة لمدة ثلاثة أيام خلال الفترة من 30 آذار (مارس) إلى 1 نيسان (إبريل)، أن وزارة الصحة تراقب الحالات من خلال مركز القيادة والتحكم باستخدام الآليات الموجودة، ومن خلال دفع لجان المخالفات الصحية بالانتقال إلى مواقع الخل والتأكد والرفع لوزارة الصحة حتى يصبح الأمر قانونياً. وأضاف: «وزارة الصحة تدرس إجراء قانونياً جديداً يتمثل في (التشهير) بالإعلان عن المخالفين في الصحف الورقية الرسمية بعد أن تكون المخالفة نهائية، إذ إن وزارة الصحة لن تتهاون مع أية حالات مقصرة، كما يسعى الفريق القانوني في وزارة الصحة حالياً إلى الخروج بقانون رادع وعقوبات حاسمة للممارسين الصحيين في المستشفيات الحكومية والأهلية من شأنه ردع المتهاونين في التعامل مع المصابين بالفايروس».

وأشار إلى وجود نقص في فريق مكافحة العدوى، مبيناً أن مركز القيادة والتحكم يسعى إلى إعادة تشكيل مجلس استشاري بثوب جديد ويتيح ذلك التعاون مع الجهات الأخرى لإجراء البحوث لأكثر عدد ممكن، قائلاً: «في السابق كان المجلس الاستشاري هي الجهة المعنية بالدراسات والأبحاث، أما الآن فتحنا المشاركة في الأبحاث لجميع الجهات».

وأقر وكيل وزارة الصحة بضرورة استحقاق صرف بدل عدوى لفرق الاستجابة والتدخل السريع للحالات، إذ قال: «أنا شخصياً أرى أن كثيراً من العاملين يستحقون بدل العدوى، خصوصاً فرق الاستجابة والتدخل السريع للحالات ولكنهم لا يتمتعون بذلك، وفي المقابل نجد الكثير يجلسون وراء مكابهم ويتمتعون ببديل العدوى وهم الغالب للأسف».

وأكد أن هناك حاجة إلى الرعاية الصحية الأولية في ظل النقص الموجود، وبسبب ذلك هناك استهلاك كبير للموارد الاقتصادية لعدم تفعيل الرعاية الصحية، كما يكلف علاج هذه الحالات في المستشفيات عشرة أضعاف.

وأرجع تأخر وزارة الصحة في تلبية الحاجة إلى وجود مراكز صحية أولية، إلى نقص عدد أطباء الأسرة في المراكز الصحية، كاشفاً وجود 250 طبيب أسرة مؤهلاً فقط ضمن 10 آلاف طبيب معين في المراكز الصحية لا يؤدون عملهم وواجبهم كما يجب، أي وجود عجز بعدد 9750 طبيب أسرة مؤهلاً، مشيراً إلى أنه يقع على وزارة الصحة عبء كبير في العمل على تطوير مراكز الرعاية الصحية الأولية من خلال المباني والبنية التحتية والتدريب، ما يتطلب التفكير في حلول بديلة لتغطية هذه الفجوة القائمة التي يتبناها وزير الصحة والذي يعلن عن استراتيجية جديدة قريباً.

وكيل «الوزارة»: ضعيفون إعلامياً .. وفقدنا الصدقية

> أقر وكيل وزارة الصحة للصحة العامة عبدالعزيز السعيد بضعف وزارته في التواصل الإعلامي وفقدانها المصداقية خلال العام الماضي، مشيراً إلى وجود إشاعات تصدر إما بريئة أو مقصودة. وقال: «إننا نحاول الآن أن نبني ونمد الجسور بيننا وبين الناس من خلال الصحافة والمجتمع العلمي، وإعادة الثقة مهمة صعبة، فعندما يكون لك ماضٍ مثقل بعدم الثقة فهذا يحتاج إلى الوقت، فإلناستخبرك مرة ومرتين، ولكنني أرى الآن أن الإشاعات قلت حالياً ونحن أحياناً نفع في الأخطاء».

وبيّن أنه من المفترض على أي مستشفى عند إغلاق أي قسم الإعلان من خلال الإعلام بالأمر الذي سيحدث بشفافية، وإيضاح الأسباب، ليغلق بذلك الباب أمام الإشاعات.

تسجل 8 إصابات جديدة بـ«كورونا»

{ الرياض - «الحياة»

> أعلنت وزارة الصحة تسجيل ثماني حالات مؤكدة، مصابة بفيروس كورونا، خلال الفترة من 2 إلى 8 جمادى الآخرة 1436 هـ تراوح أعمارهم بين 20 و65 عاماً، منهم ثلاث حالات في الرياض، وحالة واحدة في جدة ومكة المكرمة والطائف ونجران والحدود الشمالية، وجنسياتهم هي ثلاثة سعوديين، ويمني، وفيليبيني، وسوداني، وباكستاني، وبنغلاديشي.

وأوضحت وزارة الصحة في بيان صحفي صدر أمس، إنه استمرراً من وزارة الصحة في إطلاع الجميع على المزيد من المعلومات حول مستجدات الوضع لفايروس متلازمة الشرق الأوسط التنفسية كورونا، فإن تسجيل الحالات جاء بحسب المنشأة، إذ تم رصد أربع حالات في المنشآت الصحية التابعة للوزارة، بينما رصدت الأربع الأخيرة في منشآت القطاع الخاص.

وبيّنت أن تسجيل الحالات تم بحسب العدوى، إذ كانت في مكة المكرمة ونجران وجدة وعرعر والطائف من المجتمع، بينما تم تسجيل حالتين لمخالط منزلي، وحالة واحدة تحت التفصي، لافتة إلى أن فرق الاستجابة السريعة لمكافحة عدوى المنشآت الصحية قامت بـ16 زيارة ميدانية ما بين زيارات ميدانية وإحاقية خلال الأسبوع الماضي.

من جهة أخرى، أصدرت لجنة النظر في مخالفات المؤسسات الصحية الخاصة بمنطقة الرياض، قرارات بإغلاق 16 منشأة صحية خاصة بمدينة الرياض تحفظياً، بعد رصد مخالفات فيها تهدد صحة وسلامة المرضى، وتؤثر سلباً في جودة الخدمات التي تقدمها للمراجعين لها.

وأوضح مدير إدارة العلاقات والإعلام الصحي بصحة الرياض سعد القحطاني في بيان صحفي صدر أمس، أن قرارات الإغلاق التحفظي لهذا العدد الكبير من المستوصفات الأهلية والمجمعات الطبية الخاصة والعيادات يأتي على ضوء ما رصدته فرق التفتيش الميدانية من مخالفات.

وأفاد بأن المخالفات تشمل العمل بترخيص منتهية أو تشغيل كوادر غير مصرح لها بمزاولة المهن الصحية أو نقص في الكوادر من الاستشاريين والاختصاصيين وأعضاء هيئات التمريض والفنيين.



اعتداء على طفلة في • مركز للمعوقين• يقود لـ • اشتباه بالقتل

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

حائل - محمد الخمعلي

تعرّضت طفلة لا تتجاوز الـ 10 أعوام لاعتداء بالضرب المبرح من عاملة نظافة في مركز التأهيل الشامل في مدينة حائل. وكانت الطفلة النزيلة المعوقة التي أودعت في مركز التأهيل الشامل بمنطقة حائل لوحظ عليها من المناوبات شعورها بالآلام في منطقة الفخذ، ما استدعى إلى نقلها للمستشفى، وأثبتت الفحوص الأولية أنها تعاني كسراً في عظمة الفخذ، وبحسب شقيق الطفلة النزيلة فإن كاميرات مركز التأهيل وثقت اعتداء عاملة النظافة عليها بالضرب المبرح، ما استدعى إبلاغ شرطة أعيرف بالواقعة التي ما زالت قيد التحقيق.

وأوضحت الشؤون الاجتماعية بمنطقة حائل في بيان صحفي أمس أن كسر فخذ الطفلة حسناء البالغة من العمر 10 أعوام، والتي كانت نزيلة في مركز التأهيل الشامل، وترقد بمستشفى الملك خالد لتلقي العلاج، جاء نتيجة حادثة اعتداء العاملة مما أدى إلى إصابتها بكسر في عظمة الفخذ، قبل أيام بحسب ما تبين من خلال رصد كاميرات المراقبة في المركز حينها، والذي يوضح أن عاملة العناية تسببت به، وأنها قامت بإيذائها بتعمد وبقصد، ولا يُستبعد أن الفتاة التي لاقت حتفها في المستشفى كان نتيجة لما تلقت من تعنيف من عاملة المستشفى.

وقال المدير العام لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة حائل سالم عبدالكريم السبهان في بيان صحفي (تلقت «الحياة» نسخة منه) أمس: «إننا في فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في المنطقة نشاطر ذوي الطفلة أحزانهم، رحمها الله»، مؤكداً أنه تمت مخاطبة المستشفى حول التقرير الطبي الصادر لاستكمال الإجراءات النظامية بالأمر والتأكد من أسباب وفاتها، إذا كانت طبيعية أم جراء ما تلقت من العاملة».

وأضاف السبهان: «كنا في اهتمام بالغ بالأمر من خلال زيارة الطفلة، وهي ترقد في المستشفى عبر زيارات مسؤولات المركز».

وأكد أن «الشؤون الاجتماعية» لا تقر أي خطأ أو تصرف خارج النظام مهما كانت الأسباب، مضيفاً: «المعاقون هم أبنائنا وبناتنا وأبائنا وأمهاتنا، وأكد أن المحاسبة ستطاول جميع من يمارس أي تصرفات مخالفة ضد أي من نزلاء المركز».

وأفاد بأن إدارته حريصة على محاسبة العاملة لدى جهات الاختصاص، نظير اعتدائها غير المبرر ضد النزيلة، والذي ترفضه المبادئ والأعراف وتعاليم الشريعة.

وفي سياق متصل، أصدر مركز التأهيل الشامل في حائل بياناً صحافياً (تلقت «الحياة» نسخة منه) جاء فيه - أنه رداً على ما أثير في بعض وسائل الإعلام عن الحادثة، وما صاحبه من نقل معلومات غير دقيقة، «لوحظ على النزيلة من

المناورات شعورها بالآلام في منطقة الفخذ، ما استدعى نقلها إلى مستشفى الملك خالد في مدينة حائل على وجه السرعة، بهدف التأكد من صحتها»، ومن باب الحفاظ على سلامتها، مضيفاً: «وخلصت الفحوص الطبية إلى أن لديها كسراً في عظمة الفخذ، وبناء على ذلك تم إبلاغ أحد أقاربها، فيما قامت إحدى مسؤولات القسم بالتحقيق مع العاملة المتهمة بإلحاق الضرر بالفتاة».

ويبين أن العاملة أنكرت التهم الموجهة إليها، وأنها عزت سبب كسر فخذ الفتاة إلى اصطدامها بحافة السرير، بعدما اتضح أن لديها كسراً في منطقة الفخذ وفقاً لتقرير المستشفى تم الرجوع إلى كاميرات المراقبة من موظفات المركز، واتضح أن عاملة العناية تسببت في كسر عظمة الفخذ، وأدتها بتعمد».

وأضاف: «تمت إحالة العاملة إلى شرطة أعيرف في 25 جمادى الأولى الماضي، بخطاب رسمي ويرقم (2376) مع توثيق للحادثة بفيلم الكاميرا، وبعد الإحالة أبلغ شقيق حسان من القسم النسائي بأن العاملة أحييت إلى التحقيق بهدف المحاسبة، ولم يكن هناك شكوى تسبق هذا الإجراء، ولا زالت العاملة قيد التوقيف للتحقق من تورطها في القضية بناء على ما أفاد به المركز من دلائل وإثباتات على جرمها».



رئيس «الشورى» يرفض «المسيار» ويرى فرقاً بين «الإشهار» و«التشهير»!

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

من المهمات الموكلة لرئيس جلسات مجلس الشورى السعودي ضبط النظام، وتوضيح المقصد من مداخلات أعضاء المجلس، وهو ما فعله رئيس المجلس الدكتور عبدالله آل الشيخ، في جلسة أمس (الاثنين)، في إضافة لغوية شرعية عن الفرق بين مفردتي «التشهير» و«الإشهار»، اللتين أشار إليها العضو عبداللّٰه الفيّفي أثناء الجلسة. وقال آل الشيخ مستشهداً برأي الحنابلة في زواج المسيار: «المتعارف عليه الإشهار، والإشهار في النكاح نص عليه الفقهاء وموجود في اللغة، وهو يتنافى مع ما يسمى زواج المسيار، الزواج الذي يتّوَصَّى فيه بالكتمان، ويسمى عند الفقهاء زواج التواصي بالكتمان، والحنابلة يرون كراهيته ويطلبون بالإشهار». وأضاف: «ترك الإشهار عند الحنابلة يعتبر مكروهاً في مذهب الإمام أحمد مع التأكيد على أن عقد النكاح سليم»، مطالباً الفيّفي -المختص لغوياً- أن يفيد لجنة النقل والاتصالات بهذا الاشتقاق اللغوي، وهل له أصل في اللغة؟

لم تمر مداخلة رئيس المجلس مرور الكرام، فاستدرك موضحاً: «أرجو ألا يفهم أن هذه فتوى، فأنا لست في مقام الفتوى، إنما ذكرت رأي العلماء في زواج التواصي بالكتمان»، وعاد مرة أخرى للحديث عن زواج المسيار بعد تلقيه سؤالاً من إحدى العضوات عن رأيه الشخصي في هذا النوع من الزيجات فقال: «أنا لا أؤيده». (للمزيد).

• الرياض“ تنفرد بنشر تفاصيل مجلدات مجموعة الأحكام القضائية

لعام 1434هـ

وزارة العدل تنشر 1200 حكم في 30 مجلداً لنشر الوعي

الحقوقي وتقريب الاجتهاد بين الأحكام القضائية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015
<http://www.alriyadh.com/1034789>

تقرير – مبارك العكاش

أصدرت وزارة العدل مجموعة الأحكام القضائية لعام 1434هـ والتي جاءت في ثلاثين مجلداً مشتملةً على أكثر من 1200 حكم، حيث ركزت وزارة العدل في هذه المجموعة على حيثيات الأحكام والمخرجات القضائية الشرعية ودور القضاء في ترسية مفاهيم العدالة والنزاهة والشفافية، وذلك وفق مفهوم جديد لنشر الأحكام القضائية بفهرسة علمية جديدة. وقد نص نظام القضاء بالمملكة في المادة 71 على أن ينشأ في وزارة العدل مركز للبحوث ويؤلف من عدد كاف من الأعضاء، ويتولى نشر الأحكام القضائية المختارة بعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء. بهدف نشر الوعي القضائي بين المتقاضين وتأكيد مبدأ حق الحصول على المعلومة، وتحقيق مبدأ استقلالية القضاء في المملكة، وتأصيل التطبيق السليم للشريعة الإسلامية في القضاء لتقريب الاجتهاد بين الأحكام القضائية، وإثبات قدرة القضاء في المملكة على تعامله مع مستجدات العصر، إلى جانب إضافة الجوانب التطبيقية القضائية للجانب النظري الأكاديمي للدارسين في هذا المجال. شملت أكثر من 100 مصنف مابين أحكام حقوقية وجنائية وأحوال شخصية كما تسعى الوزارة ضمن أهداف نشر الأحكام القضائية إلى المساهمة في إقبال المستثمرين الدوليين واستثمار أموالهم في المملكة.

القضايا الحقوقية

واحتوت مجموعة الأحكام القضائية لعام 34 على أكثر من 100 مصنف شملت القضايا الحقوقية، وقضايا الأحوال الشخصية، والقضايا الجزائية، حيث تم تناول الأحكام بطريقة منهجية متميزة لتسهيل على قارئها ما يبحث عنه من معلومة، فجا كل حكم مقسماً على أربعة أقسام وهي موضوع الحكم، والسند الشرعي أو النظامي الذي أُستند عليه في الحكم، وملخص القضية، ونص الحكم.

وفيما يتعلق بالقضايا الحقوقية فقد تنوعت بين قضايا البيع ب 73 حكماً، و 5 أحكام في قضايا التعويضات، وقضية شبك، وقضية مطالبة بجائزة مالية، وقضية مطالبة باسترداد ناقه، و 18 حكماً في المطالبة بسداد قرض، و 18 قضية إثبات إعسار، وقضية واحدة براءة ذمة، و 3 قضايا وكالة، و 21 قضية شراكة ومضاربة مالية، و 15 قضية كفالة، و 25 قضية عقارية، وقضية كف يد، وقضيتين لمطالبة بإعادة وديعة، و 79 قضية مطالبة بسداد إجار، و 3 قضايا عقود مقاولات، و 26 قضية مطالبة بقيمة أتعاب، و 4 قضايا شفعة، و 8 قضايا هبات، و 13 قضية حادث مروري، وقضية مطالبة بإعادة خادمة، و 4 قضايا منع ضرر، و 9 قضايا مطالبات ببيت المال، وقضيتين في إتلاف مال الغير، وقضية تعويض عن سجن.

قضايا الأحوال الشخصية

بينما تنوعت قضايا الأحوال الشخصية التي تناولتها مجموعة الأحكام القضائية لعام 34هـ، بين 4 قضايا ولاية، وقضية مطالبة ابن بالحجر على والده لسفه، و 8 قضايا انقياد زوجة، و 29 قضية فسخ نكاح، و 9 قضايا صداق، و 6 قضايا عضل، وقضيتين إثبات نسب، وقضية إثبات طلاق، و 20 قضية حضانة، وقضيتي زيارة، و 44 قضية نفقة، وقضية كف تدخل والد زوجة، و 6 قضايا أوقاف، و 11 قضية قسمة تركة، وقضية قذف زوجة.

القضايا الجزائية

وتوزعت القضايا الجزائية بين قضية منع من السفر واحدة، و 28 قضية سرقة، و 10 قضايا اختلاس، و 15 قضية قتل، و 20 قضية دية، و 10 قضايا أرش إصابة، و 12 قضية زنا، و 4 قضايا دعارة، و 9 قضايا خلوة محرمة، و 3 قضايا شذوذ، و 4 قضايا تغيب فتاة، و 11 قضية تحرش، و 4 قضايا سب وشتم، و 38 قضية إيذاء غير، و 50 قضية شرب مسكر، و 4 قضايا تصنيع مسكر، و 8 قضايا حيازة مسكر، وقضيتا ترويج مسكر، وقضية واحدة تشفيط بنزين، و 15 قضية تهريب مخدرات، و 92 قضية ترويج مخدرات، و 89 قضية حيازة مخدرات، و 4 قضايا إجتار بالبشر، و 38 قضية اعتداء، و 4 قضايا مقاومة سلطات، و 3 قضايا إفطار في نهار رمضان، وقضيتي انتحال شخصية، وقضيتا تزوير، وقضية واحدة حلف يمين كاذب، و 4 قضايا تفحيط، و 4 قضايا تهديد، و 9 قضايا جرائم معلوماتية، و 4 قضايا خروج على ولي الأمر، وقضية مشاركة في مظاهرات، و 4 قضايا سلاح، و 5 قضايا عقوق، وقضية ميسر، وقضية تسول، و 4 قضايا غسل أموال، وقضية محاولة انتحار، وقضية تستر على جان، وقضية تستر على قاتل، وقضية تخلف عن صلاة الجماعة بغير عذر، وقضية ترويج أجهزة ممنوعة، و 63 قضية سرقة، و 8 قضايا خيانة أمانة، و 4 قضايا انتهاك حرمة منزل، و 11 قضية حراية، وقضيتا خطف، و 8

قضايا سحر

وفيما يخص اختصاص المحاكم ورد الدعوى اشتملت مجموعة الأحكام على قضية واحدة تحرير دعوى، و 3 قضايا صرف نظر، و 38 قضية عدم اختصاص محكمة، وقضيتي الصفة في الدعوى، وقضيتي وصف نظر الدعوى. نموذج لحكم قضائي:

الموضوع

جوائز شراء مطالبة المدعي بجائزة شراء بضاعة عدم بحث شروط الاستحقاق إذا كانت لا تؤثر في نتيجة الحكم عدم جواز جعل التجار جوائز للمشتريين من بضائعهم جوائز الشراء من قبيل الوعد غير الملزم الحكم برد دعوى المدعي لعدم استحقاقه ما يدعيه الجوائز قبل العلم بالتحريم لا حرج في استعمالها.

السند الشرعي أو النظامي

ما قرره جمع من العلماء على رأسهم سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم وعبدالعزیز بن باز رحمهم الله بعدم جواز جعل التجار جوائز للمشتريين من بضائعهم، والمنع منه تنظر فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم 77/7 وفتاوى ابن باز 398/19، وما جاء في فتاوى اللجنة الدائمة: (من كان عنده شيء من الجوائز التي حصل عليها من التجار لترويج بضائعهم قبل العلم بالتحريم فإنه لا حرج عليه في استعمالها لكونه معذورا بالجهل، 1/1 ما حصل عليه من الجوائز بعد العلم بالتحريم فإنه يتصدر بها أو يبيعها وينفق ثمنها في وجوه البر وذلك للتخلص منها مع التوبة إلى الله سبحانه من ذلك) (178/15).

ملخص القضية

ادعى المدعي أن المؤسسة المدعى عليها قامت بإرسال رسالة على هاتفه الجوال مفادها أنه عند الشراء من مؤسستهم يقومون بإهدائه جهاز (لاب توب) نوع (... ولم يذكروا مواصفاته، وأنه اشترى منهم جهاز طابعة، وفاكس، وسكنر، وآلة تصوير بثمن قدره سبع مئة وتسعة وتسعون ريالاً، وأنه طالب خدمة العملاء بجهاز اللاب توب إلا أنهم رفضوا ذلك، وذكروا له أن الجهاز المذكور لا يسلم إلا عند شراء شاشة بستة آلاف ريال وأشياء أخرى، وطلب الحكم بإلزام المؤسسة المدعى عليه بإعطائه جهاز (لاب توب)، وقرر أنه لم يطلب منهم إعادة المشتريات التي اشتراها لكونه يرغب فيها بعض دعوى المدعي على المدعى عليه وكالة قرر أن موكلته اتفقت مع شركة الاتصالات على إرسال رسائل للعملاء مفادها أنه عند الشراء من مؤسسته يتم السحب على جهاز لاب توب، وليس كل مشتر له جهاز لاب توب، ولكن الاتصالات أرسلت الرسالة خطأ بالصيغة المذكورة في الدعوى، وأن قيمة جهاز اللاب توب ألفان ومائتا ريال، وطلب رد دعوى المدعي المدعى لا يستحق ما ادعاه على فرض ثبوته؛ لما قرره جمع من العلماء بعدم جواز مثل هذا العمل والمنع منه، ولأنه على القول بجواز مثل هذه فإن الإعلان عنها من باب الوعد والوعد غير ملزم عند جمهور العلماء وعند بعضهم يلزم ديانة لا قضاء، وعند البعض يلزم إذا وقع الوعد على سبب ودخل الموعود في شيء بناء على هذه الوعد، وهنا ذكر المدعى عليه أنه لم يعد البضائع، لأنه يرغب فيها ما طالب به المدعي من هدية تزيد عن قيمة شرائه أضعافاً مضاعفة، وهذا مخالف للعرف وما عليه العمل لدى التجار إذ المعروف أنهم لا يصرفون هذه الهدايا المعلن عنها لكل مشتر مهما بلغ قيمة شرائه ولكن على وفق ضوابط وشروط تنظيم ذلك لذا تم الحكم برد دعوى المدعي لعدم استحقاقه لما يدعيه بعض الحكم على المدعي قرر عدم القناعة بالحكم بعد رفع الحكم لمحكمة الاستئناف تمت المصادقة عليه.

نص الحكم

جرى تأمل القضية ودراستها فبناء على ما تقدم من الدعوى والإجابة حيث اعترف المدعى عليه وكالة بإرسال الرسالة وادعى أن إرسال الرسالة بالصيغة المذكورة خطأ من الاتصالات وحيث أن البحث فيما ذكره المدعى عليه إنما يكون في حالة تأثيره في الحكم ولا تأثير له في هذه الدعوى لأن المدعى لا يستحق ما ادعاه على فرض ثبوت ما ذكره لأكثر من وجه

، الوجه الأول / قرر جمع من علمائنا على رأسهم سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم وعبدالعزیز بن باز رحمهما الله بعدم جواز مثل هذا العمل والمنع منه تنظر فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم 77/7 وفتاوى ابن باز 398/19 وفي فتاوى اللجنة الدائمة) من كان عنده شيء من الجوائز التي حصل عليها من التجار لترويج بضاعتهم قبل العلم بالتحريم فإنه لا حرج عليه في استعمالها لكونه معذورا بالجهل ، 1/1 ما حصل عليه من الجوائز بعد العلم بالتحريم فإنه يتصدق بها أو يبيعها وينفق ثمنها في وجوه البر وذلك للتخلص منها مع التوبة إلى الله سبحانه من ذلك (178/15) .

ثانياً/ على القول بجواز مثل هذه فإن الإعلان عنها من باب الوعد والوعد غير ملزم عند جمهور العلماء وعند بعضهم يلزم ديانة لا قضاء وعند البعض يلزم إذا وقع الوعد على سبب ودخل الموعد في شيء بناء على هذه الوعد وهو المشهور عند المالكية وهنا ذكر المدعى أنه لم يعد البضائع لأنه يرغب فيها . ثالثاً/ ما طالب به الإعلان المذكور مخالف للعرف وما عليه العمل لدى التجارة إذا المعروف وفهم لا يصرفون هذه الهدايا المعلن عنها لكل مشتر مهما بلغ قيمة شرائه ولكن على وفق ضوابط وشروط تنظيم ذلك لجميع ما تقدم رددت دعوى المدعى لعدم استحقاقه لما يدعيه وبه حكمت وبعرض الحكم على المدعي قرر المدعي عدم القناعة بالحكم وطلب رفعه لمحكمة التمييز بلائحة.

يذكر أن وزارة العدل أصدرت سابقاً ثلاث مدونات لأحكام قضائية عام 1428هـ و 1429هـ ، وتستعد إدارة مدونة الأحكام القضائية بوزارة العدل حالياً لإصدار مجموعة الأحكام القضائية لعام 1435هـ ، كما أن الوزارة بصدد نشر المبادئ القضائية الصادرة من المحكمة العليا، وهي مبادئ عامة في المسائل المتعلقة بالقضاء، والنظر في المسائل التي تنص الأنظمة على نظرها.



وزير العدل يستقبل وزير العمل

التحضير لانتقال أعمال الهيئات العمالية إلى القضاء العام

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436هـ - 31 مارس 2015م

<http://www.alriyadh.com/1034781>

الرياض - مبارك العكاش

استقبل وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني وزير العمل المهندس عادل بن محمد فقيه بمكتبه أمس بالوزارة.

وفي بداية الاستقبال رحب الدكتور وليد الصمعاني بالمهندس عادل فقيه معرباً عن سعادته بالتعاون مع وزارة العمل لدراسة الآليات العملية لنقل مهام المحاكم العمالية وتشكيل لجنة مشتركة على أعلى المستويات للترتيب لعملية النقل.

من جهته استعرض وزير العمل أدوار ومهام وزارة العمل في هيئات تسوية الخلافات العمالية والقضاء العمالي، مؤكداً على أهمية النقل السهل لمهام هذه الهيئات إلى وزارة العدل.

وفي نهاية الاستقبال اطلع وزير العدل ووزير العمل على عرض مرئي عن هيئات تسوية الخلافات العمالية ومراحل تأسيسها وآلية العمل فيها والعقبات التي تواجه الهيئات والأعمال التحضيرية لانتقال أعمال هذه الهيئات إلى القضاء العام.

حضر الاستقبال فضيلة المستشار المشرف العام على مكتب معالي الوزير الشيخ يوسف الفراج وفضيلة مستشار وزير العدل وكيل الوزارة للشؤون القضائية الشيخ منصور القفاري وفضيلة قاضي الاستئناف الشيخ الدكتور مشعل العسكر ومستشار معالي وزير العمل والمشرف العام على الإدارة العامة لهيئات تسوية الخلافات العمالية الدكتور عبدالله عبداللطيف وعدداً من المسؤولين من الجانبين.

تحديث المعلومات يوقف صرف الإعانة عن 400 مستفيد من

الضمان

الشنقيطي لـ : الإجراء يهدف لدراسة الحالات والتعرف على تطوراتها

مصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

ماجد الصقيري - المدينة المنورة

تسببت الإجراءات الجديدة، التي أقرتها وزارة الشؤون الاجتماعية في إيقاف صرف الإعانة الشهرية لعدد من مستفيدي الضمان الاجتماعي في منطقة المدينة المنورة، حيث تضمنت الإجراءات الجديدة ضرورة تحديث بيانات المستفيدين من نظام الضمان الاجتماعي، وبحسب المعلومات التي حصلت عليها «المدينة» فإن الشريحة، التي تضررت من الإجراءات الجديدة هي الشريحة، التي يتم الصرف لها بموجب التقارير الطبية الصادرة من لجنة النظر في تقارير الضمان الاجتماعي، حيث طلبت الوزارة تحديث المعلومات الطبية لتحديد مدى أحقية الصرف أو زيادة الإعانة الشهرية أو البقاء على ذات الإعانة التي تصرف بشكل دوري.

وأشارت المعلومات إلى أن فرع الضمان الاجتماعي طلب من لجنة النظر في التقارير الطبية في المدينة المنورة تحديث معلومات نحو 400 مستفيد لاتخاذ قرارات الصرف بعد ذلك، وأكدت لـ«المدينة» مصادر في صحة المنطقة أن اللجنة باشرت أعمالها خلال الأسبوع الماضي لتحديث المعلومات الطبية الخاصة بالمستفيدين، ومن ثم إرسال التقرير الطبي لفرع الضمان الاجتماعي في المدينة المنورة لاستكمال الإجراءات المتبعة بعد ذلك، حيث يقتصر دور اللجنة فقط في تحديد أحقية الإعانة من عدمها، وذلك بعد تحديد الحالة المرضية للمستفيد من نظام الضمان الاجتماعي. في المقابل أكد لـ«المدينة» عبدالعزيز الشنقيطي، مدير دار الرعاية الاجتماعية بالمدينة المنورة، والمتحدث الرسمي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية في المدينة المنورة عن إيقاف الصرف عن نحو 400 مستفيد من نظام الضمان الاجتماعي في المدينة المنورة خلال الفترة الماضية، وقال إن سبب الإيقاف يعود إلى ضرورة تحديث المعلومات، وأضاف أن هذا الإجراء يعتبر من الإجراءات الطبيعية المتبعة في كل عام، وذلك لمعرفة مدى أحقية المستفيد للإعانة الشهرية، التي تصرفها وزارة الشؤون الاجتماعية، وأضاف الشنقيطي أن الهدف من تحديث المعلومات هو تحديد المدة الزمنية للإعانة الشهرية، بالإضافة إلى دراسة الحالة من قبل الجهات الطبية المختصة للتعرف على تطورات الحالة الصحية للمستفيد. وذكر أن تحديث المعلومات قد يساهم في رفع القيمة المالية للإعانة الشهرية أو الإبقاء على الصرف السابق أو إيقاف الصرف بشكل نهائي، مؤكداً أن هذه الإجراءات لا تستغرق الكثير من الوقت ويتم الانتهاء منها في فترة قياسية، وذلك لحرص الوزارة على أن يستلم جميع المستفيدين الإعانة الشهرية المقررة لهم، والتي تحددها التقارير الطبية الصادرة من اللجان المختصة في أسرع وقت ممكن. إلى ذلك علمت «المدينة» أن إيقاف صرف الإعانة الشهرية عن 400 مستفيد دفعة واحدة.. سابقة تحدث لأول مرة في المدينة المنورة، حيث جرت العادة على أن يكون هناك تنسيق متبادل بين الضمان الاجتماعي مع المستفيدين، لكي يتم تحديث المعلومات الطبية قبل الفترة المحددة لإيقاف الصرف، وذلك ضماناً لاستمرار الإعانة الشهرية للمستفيدين دون توقف، لاسيما أن هناك عدداً من المستفيدين يعانون من بعض الأمراض، التي قد يؤثر إيقاف الصرف عنهم في تأخير مراحل علاجهم، نظراً لاستخدام بعض المستفيدين الإعانة الشهرية في شراء الأدوية اللازمة لعلاج الحالات المرضية، التي يمرون بها.



وفد أمني سعودي يتابع قضية مقتل المتعثة • ناهد المانع

بلندن

مصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م
[اضغط هنا](#)

واس- لندن

تستقبل سفارة خادم الحرمين الشريفين في لندن وفداً أمنياً يضم أعضاء من هيئة التحقيق والادعاء العام ووزارة الداخلية الذي سيقوم بزيارة لشرطة مدينة إيسيكس لعقد لقاءات مع شرطة المدينة، لمتابعة قضية مقتل المتعثة السعودية ناهد المانع «رحمها الله»، والوقوف على آخر ما توصلت إليه الجهود والتحقيقات لمعرفة الجاني ومستجدات القضية. وسيلتقي الوفد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نواف بن عبدالعزيز سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة المتحدة وأعضاء سفارة المملكة المعنيتين .

ويأتي ذلك في إطار حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ،حفظه الله، على جميع ما يمس المواطنين السعوديين في الخارج ومتابعة قضاياهم وشؤونهم.



دراسة مقترح مشروع نظام تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150331/Con20150331762135.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

وافق مجلس الشورى على ملاءمة دراسة مقترح مشروع نظام (تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة) المقدم من العضو الدكتور ناصر الموسى، وذلك بعد أن ناقش تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي، بشأن المقترح الذي يتكون من 27 مادة. ويهدف المشروع لإيجاد بيانات دراسية يتمتع فيها الطلاب والطالبات ذوو الاحتياجات الخاصة بكامل حقوقهم التعليمية والتربوية على قدم المساواة مع أقرانهم العاديين، ومعالجة عدد من القضايا المهمة المتعلقة بتعليمهم، وتقنين العمل في مجال تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة بما يضمن حقوقهم، ومعالجة القصور في برامج التدخل المبكر، وتلبية الحاجة لمراجعة تشريعية تعمل على توحيد الجهود، وتحقيق التعاون والتنسيق والتكامل بين الجهات المعنية بهذا النوع من التعليم. وطالب المجلس البنك السعودي للتسليف والادخار بوضع قواعد محددة وواضحة يتم الاستناد إليها في تقييم حالة المشاريع ميدانياً، وتوسيع نطاق دور المركز الوطني لرعاية المنشآت الصغيرة والمتوسطة ليشمل إجراء الدراسات الميدانية، وبناء قاعدة معلومات عن المشاريع الصغيرة والناشئة وما يتعلق بها. جاء ذلك في قرار أصدره المجلس خلال جلسته الخامسة والعشرين أمس برئاسة رئيسه الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، وذلك بعد أن استمع إلى وجهة نظر اللجنة المالية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف والادخار للعام المالي 1434/1435 هـ.

ودعا المجلس بنك التسليف للتوسع في العمل مع الصناديق والبرامج الخاصة المقرضة للشباب لتطوير قدراتهم الإدارية والمالية وتمكينها من زيادة وتوسيع قاعدة المستفيدين.

وكان المجلس قد استهل الجلسة بالموافقة على مشروع مذكرة تفاهم بشأن المشاورات السياسية بين وزارتي الخارجية بالمملكة وجمهورية الأوروغواي الشرقية، وذلك بعد أن ناقش تقرير لجنة الشؤون الخارجية.

كما وافق على مشروع مذكرة تفاهم بين هيئة الهلال الأحمر السعودي، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر.



تشكيل لجان متخصصة لتفعيل النظام

ضبط دوام نصف مليون معلمة في 45 إدارة تعليمية بالبصرة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150331/Con20150331762084.htm>

متعب العواد (حائل)

تحركت وزارة التعليم ميدانيا لتفعيل نظام الحضور والانصراف من خلال نظام البصمة الإلكترونية لضبط ساعات دوام أكثر من نصف مليون معلم ومعلمة منهم 236655 معلما و 264456 معلمة موزعين على 34749 مدرسة، منها 18710 للبنات، و 16039 للبنين في 45 إدارة تعليمية في مختلف المناطق والمحافظات، وسيتم تفعيل النظام بشكل كامل مع بدء العام الدراسي القادم 1437/1436 هـ بعد الانتهاء من تركيب الأجهزة في الإدارات والمدارس.

وأكد وكيل وزارة التعليم المشرف على الشؤون الإدارية والمالية رئيس اللجنة الإشرافية للنظام، على كافة الإدارات التعليمية بتشكيل لجان للبدء بأعمال تفعيل النظام.

وبدأت الإدارات التعليمية في تشكيل لجان متخصصة للبدء بتفعيل النظام تتكون من مدير عام التربية والتعليم رئيسا وعضوية كل من مدير الشؤون الإدارية والمالية، مدير إدارة شؤون الموظفين، مدير إدارة تقنية المعلومات، مدير إدارة المتابعة، مدير إدارة الإشراف التربوي، مدير إدارة الخدمات العامة وممثل أمانة الإدارة العامة للتعليم.

وتشتمل مهام اللجان في الإدارة التعليمية على تعيين فرق المسح الميداني واستلام المواقع واعتماد خطط النشر ورفعها لإدارة المشروع ومتابعة تقارير تجهيز الموقع وتنفيذها وتذليل المعوقات التي تواجه التنفيذ ورفع الملاحظات والتقارير للجنة الإشرافية للمشروع في وزارة التعليم.

ويهدف النظام إلى ضبط العملية التربوية بإثبات حضور وانصراف منسوبي الوزارة والإدارات والمدارس في مختلف المناطق والمحافظات بالبصمة الإلكترونية، حيث سيتم تطبيقه على جميع الإداريين والمعلمين والمعلمات بمختلف المراتب والمستويات بدون استثناء.

وأشارت المصادر إلى أن وزارة التعليم أطلقت على مشروعها الجديد نظام «تام»، مشيرة إلى أن عدة شركات ومؤسسات بدأت في التنافس على تنفيذ المشروع الجديد، الذي سيطبق اعتبارا من العام المقبل.

30 ألفاً وتأثيث منزل آل فهاد وشمول الأسرة بالضمان الشؤون الاجتماعية تدأوي جراح الطفلين أسماء وعبدالله

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 11 جماد الاثنانول 1436هـ - 31 مارس 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150331/Con20150331762216.htm>

جابر مدخلي (نجران)، عبدالله الحكي (النعيرية)
تجاوبت وزارة الشؤون الاجتماعية مع ما نشرته «عكاظ» حول معاناة الطفلة أسماء آل فهاد من نجران، والطفل عبدالله المطيري في النعيرية، وتحركت لتقديم العون والمساعدة لهما.
ويعد أن نشرت «عكاظ» معاناة أسماء يوم الـ 24 من جمادى الأولى الماضي، بعنوان «الأمراض تستوطن الطفلة أسماء وتتهك أسرتها» أصدر وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد القصبي، تعليمات لتدرس وكالة الضمان الاجتماعي الحالة والإفادة بشكل عاجل.
وأكد مدير عام فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة نجران عبدالعزيز بن سعيد الخميس الغامدي، بأن وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للضمان الاجتماعي محمد بن عبدالله العقلا أصدر موافقته بتقديم مساعدة مالية فورية قدرها 30 ألف ريال، إضافة إلى شمول الأسرة بالضمان الشهري، مع إدراجها في برنامج التأثيث.
وقال الخميس إنه جرى مخاطبة الرعاية لإدراجها ضمن المستفيدين من سيارات المعاقين. في المقابل ثمنت أسرة الطفلة أسماء ذيب آل فهاد (13 عاماً) التي تسكن في محافظة يدمة، تفاعل وزارة الشؤون الاجتماعية وتواصل مدير عام فرع الوزارة بالمنطقة بشكل مباشر معهم، وإرسال فريق للوقوف على الحالة ورصد احتياجات الأسرة، وعبروا عن شكرهم لصحيفة «عكاظ»، التي قامت بواجبها الإنساني في إيصال معاناتهم إلى المسؤولين.
وفي النعيرية، تفاعلت الوزارة مع ما نشرته «عكاظ» في الثالث من جمادى الآخرة الجاري بعنوان «الأمراض تسلب عبدالله طفولته وتحرمه من الدراسة»، وهي حالة الطفل عبدالله بدر المطيري ١٤ الذي يعاني من فشل كلوي وإعاقه، وناشدت والدته من خلال «عكاظ» المسؤولين بنقله للخارج لزراعة كلية له، واتصل مدير العلاقات العامة في الوزارة بذوي الطفل، للبدء في دراسة الحالة وتقديم العون المناسب لها.



أمير عسير يقر برنامجاً تعليمياً للأرامل

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436هـ - 31 مارس 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=219173&CategoryID=5

أبها: زايد الأسمر
أقر أمير منطقة عسير رئيس مجلس إدارة جمعية آباء الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز، برنامج الساعي التربوي والتعليمي المخصص للأرامل الذي يقدم لهم العديد من الدورات والندوات في طرق التربية الحديثة، كما وافق على افتتاح مركز وفاء للشابات بمحافظة خميس مشيط.
جاء ذلك خلال تروسه الاجتماع العمومي للجمعية، وذلك في قاعة الاجتماعات بديوان الإمارة صباح أمس.

وناقش الاجتماع ميزانية العام الجاري 1436، إضافة إلى مصادقة ميزانية العام الماضي 1435، كما تم إقرار افتتاح عدد من الفروع الجديدة للجمعية في كل من ظهران الجنوب والمجاردة وطريب والبرك، واعتماد مصاريف الأوقاف التابعة للجمعية في كل من أبها "وقف أبوخيال"، ومدينة جدة "وقف مخطط الحرمين"، التي ستكون رافدا من روافد الدخل المالي.



مصادقة تسهيل إجراءات الاستقدام بين المملكة والفلبين

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=219141&CategoryID=2

الرياض: فارس النواف

أنهت المملكة وجمهورية الفلبين إجراءات المصادقة على اتفاق استقدام العمالة المنزلية الموقع بين البلدين، فيما تم اعتماد العقد القياسي ووضع خطة عمل للبدء في المرحلة الأولى لأتمتة إجراءات الاستقدام التي ستنتقل شهر مايو القادم من خلال شركة تكامل، جاء ذلك في اجتماع اللجنة المشتركة لتنظيم الاستقدام بين البلدين الذي احتضنته العاصمة الفلبينية مانيلا أخيراً، كما تم الاتفاق على مراقبة مزودي الخدمة وتقييمهم، والمشاركة بالتقارير حول التزام مكاتب وشركات الاستقدام بما تم الاتفاق عليه، وإقرار مبدأ المكافآت والجزاءات لتحفيز وتنظيم عمل المكاتب والشركات.

من جهة أخرى أوضح وكيل وزارة العمل للشؤون الدولية الدكتور أحمد الفهيد، الذي ترأس الوفد السعودي في هذا الاجتماع أنه تم الاتفاق بين الدولتين على تعزيز أطر التعاون، وتسريع إجراءات الاستقدام، وإنشاء نظام إلكتروني لتوظيف العمالة يعمل عليه الجانب السعودي في الوقت الحالي لتنظيم عملية الاستقدام وتبادل قواعد البيانات لنظام الاستقدام الإلكتروني، وإجراءات استكمال العقود لضمان الشفافية والمحاسبة وفعالية الاستقدام لأطراف العمل كافة.

كما تم إطلاع الجانب الفلبيني على الجهود التي تقوم بها وزارة العمل السعودية لتنظيم سوق الاستقدام وأنظمة حماية حقوق الطرفين، وما تم أخيراً من تدشين موقع مُساند الإلكتروني لاستقدام العمالة المنزلية، ودوره في تنظيم إجراءات الاستقدام الإلكترونية من جهة، والتوعية من جهة أخرى، وأشاد الجانب الفلبيني بالجهود التي تبذلها المملكة لتطوير سوق الاستقدام وتوعية أصحاب العمل بحقوق وواجبات العاملين، والتي تأتي ضمن برامج التوعية والثقافة العمالية. وقدم الجانب الفلبيني التزامه بالرفع من جودة العمالة المنزلية والعمل على تلافي ملاحظات الجانب السعودي على العمالة المنزلية الفلبينية.

الجدير بالذكر أن هذا الاجتماع المشترك بين البلدين يأتي ضمن الاجتماعات الدورية المقرر عقدها بموجب اتفاق العمالة المنزلية الذي وقع بمدينة جدة في مايو عام 2013 م بين وزارة العمل بالمملكة العربية السعودية ووزارة العمل والتوظيف بجمهورية الفلبين.



وزارة الصحة تغلق 38 منشأة طبية خاصة وترصد 299 مخالفة

مخالفة

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4057124>

عبدالله العماري - الرياض

أوضح وكيل وزارة الصحة المساعد لشؤون القطاع الصحي الخاص د. علي الزواوي أن وزارة الصحة استمرت وعبر لجانها المختلفة في تطبيق خططها في المتابعة والإشراف على ما يقدم في القطاع الصحي من خدمات، والتأكد من التزام

الجميع بالاشتراطات والمواصفات المطلوبة بما يكفل خدمة عملائها والمستفيدين من خدمات هذه المنشآت وتقديم خدمات صحية ذات جودة عالية تلبي احتياجاتهم الصحية، مبيناً أنه تم إغلاق 38 منشأة صحية خاصة منها مستشفيات في كل من الرياض والمدينة المنورة وذلك لمخالفتها للأنظمة، فيما رصدت عدد (299) مخالفة على المؤسسات الصحية الخاصة والمنشآت الصيدلانية في عدد من مناطق المملكة وذلك خلال شهر جمادى الأولى لعام 1436هـ، أما عدد المخالفات التي رصدت على الكوادر الطبية أو الفنية من لجان المخالفات الطبية والهيئات الصحية الشرعية فقد بلغ (90) مخالفة وذلك خلال نفس الفترة.

وثن د. الزواوي الدور الفعال الذي يقوم به القطاع الصحي الخاص باعتباره الشريك الأساسي في تقديم الخدمات الصحية، وحث العاملين في هذا القطاع على مضاعفة الجهد للارتقاء بمستوى الخدمات الصحية المقدمة للمواطنين والمقيمين وبما يسهم في دفع مسيرة العمل الصحي في المملكة في ظل الدعم الذي يحظى به القطاع الصحي من حكومة خادم الحرمين الشريفين -يحفظه الله- للارتقاء بمستوى أداء المرافق الصحية.



تطور المرأة العربية يبدأ في التعليم والعمل

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

ذكاء مخلص الخالدي

كان الثامن من آذار (مارس) الجاري عيد المرأة العالمي الذي تحتفل به الدول العربية أسوة ببقية دول العالم. وفي ذلك مناسبة نستطلع فيها ما تحقق للمرأة العربية من إنجازات في مجالي التعليم والعمل، وهما المجالان الأكثر تأثيراً في تقدمها وموقعها في المجتمع. وجرت الاستعانة بقاعدة معلومات البنك الدولي التي تضمنها التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 2014، عن المعدل الإجمالي لنسبة عدد الطلاب المسجلين في كل مرحلة من مراحل التعليم من الذكور والإناث بغض النظر عن أعمارهم نسبة إلى مجموع السكان في سن التعليم الدراسي الرسمي في تلك المرحلة لـ22 دولة عربية. ويشير المعدل العام لإجمالي نسبة عدد الطلاب الذكور المسجلين في مرحلة التعليم الابتدائي في 21 دولة عربية، باستثناء فلسطين التي لا تتوافر عنها معلومات كافية، بغض النظر عن أعمارهم إلى عدد الذكور من السكان في سن التعليم الدراسي الرسمي في تلك المرحلة، إلى ارتفاعه من 90 في المئة إلى 109 في المئة أي بنسبة زيادة بلغت 21 في المئة، بينما ارتفع المعدل العام لإجمالي نسبة الإناث من 77 في المئة إلى 98 في المئة أي بنسبة ارتفاع 28 في المئة أي أعلى من نسبة ارتفاع معدل الذكور في الدول العربية التي تشملها المعلومات.

ويشير ارتفاع هذه المعدلات إلى أن التعليم الأولي أي الأساسي الرسمي مطبق تقريباً بالكامل على مستوى معظم الدول العربية باستثناء دول أقل نمواً مثل جيبوتي والصومال والسودان واليمن. وفي مرحلة التعليم الثانوي، ارتفع المعدل العام لإجمالي نسبة الذكور المسجلين من 57 في المئة إلى 75 في المئة أي بنسبة زيادة 32 في المئة، بينما ارتفع المعدل العام لإجمالي نسب الإناث المسجلات إلى مجموع السكان من الإناث في هذه المرحلة من التعليم من 48 في المئة إلى 78 في المئة أي بنسبة زيادة 63 في المئة وهي ضعف نسبة الزيادة لدى الذكور.

أما المعدل العام لإجمالي نسبة المسجلين في مرحلة التعليم العالي إلى مجموع السكان في تلك المرحلة من التعليم، فكانت واطنة لكل من الذكور والإناث لكنها متساوية بينهما تقريباً عندما بلغت 12 في المئة في 1990. لكنها ارتفعت في 2012 إلى 25 في المئة للذكور أي أكثر من الضعف وإلى 31 في المئة للإناث أي بنسبة 161 في المئة. وهذا يشير إلى تزايد اهتمام المرأة العربية بالتعليم العالي أكثر من اهتمام الرجل. وكمؤشر عام حققت المرأة العربية بين 1990 و2012 تقدماً كبيراً تجاوز ما حققه الرجل في الانخراط بالتعليم بمراحله الثلاثة الأساسية والثانوية والعليا.

ويشير المعدل العام لدليل المساواة بين الجنسين في التعليم، في الدول العربية الـ21 المذكورة، إلى ارتفاع هذا المعدل في مرحلة التعليم الأولي من 0.83 إلى 0.89 بين 1990 و2012 أي بنسبة زيادة 7 في المئة، وارتفاعه في مرحلة التعليم الثانوي من 0.81 إلى 0.95 أي بنسبة زيادة 17 في المئة. الأمر الذي يشير إلى أن المعدل العام لدليل المساواة في التعليم

الثانوي أحسن منه في التعليم الأولي. وارتفع المعدل العام لدليل المساواة في مرحلة التعليم العالي من 0.99 إلى 1.45 أي بنسبة زيادة 47 في المئة.

وباستثناء الدول العربية الأقل نمواً المذكورة، يرتفع المعدل العام لدليل المساواة في التعليم العالي إلى أكثر من ذلك بكثير. من هنا، نخلص إلى أن المرأة العربية حققت تقدماً كبيراً في مجال التعليم على مستوياته الثلاثة، لكن في شكل أوضح على مستوى التعليم العالي مقارنة بالتقدم الذي حققه الرجل الأمر الذي قد يشير إلى تأثير ثلاثة عوامل أساسية هي: (1) أن فرصاً أكبر أصبحت متاحة لتعليم المرأة و (2) زيادة اهتمام المرأة بالتعليم مقارنة باهتمامها بتكوين أسرة في مرحلة مبكرة من حياتها و (3) تسرب أكبر للذكور من الإناث من مرحلة التعليم الثانوي والعالي إلى سوق العمل.

وعلى مستوى العمل يشير المصدر ذاته إلى ارتفاع إجمالي القوة العاملة (15 سنة وأكثر) إلى مجموع السكان في الدول العربية من 32 في المئة إلى 36 في المئة بين 2000 و 2012 أي بنسبة زيادة 13 في المئة. بينما ارتفعت نسبة الإناث من مجموع القوة العاملة من 20 في المئة إلى 23 في المئة أي بنسبة زيادة 16 في المئة. وبلغ إجمالي معدل البطالة في 17 دولة عربية في 2012 - 2013، نحو 15 في المئة موزعة على 10 في المئة بين الذكور و 22 في المئة بين الإناث أي أكثر من ضعف نسبتها بين الذكور.

وهذا يشير إلى أن التقدم الذي أحرزته المرأة في مجال التعليم لم يقابله تقدم مماثل في مجال العمل. فمن جهة ارتفعت نسبة الإناث في مجموع القوة العاملة بين 2000 و 2012 بـ 16 في المئة مقابل ارتفاع مجموع القوة العاملة إلى مجموع السكان بـ 13 في المئة. ومن جهة أخرى لم تتخذ الحكومات التي تصرف المبالغ الطائلة على توفير فرص التعليم، جهوداً مماثلة لتوفير فرص العمل.

ولم يقتصر تأثير غياب الاستراتيجيات التنموية المدعومة بسياسات اقتصادية خالقة فرص العمل على عمل الإناث فقط، إنما شمل الذكور أيضاً فأصبحت البطالة قنبلة موقوتة قد تنفجر في أي لحظة. فالدول العربية المعتمدة في شكل رئيس على تصدير النفط والغاز لا تزال تستثمر بقوة في هذين القطاعين وهي قطاعات كثيرة رأس المال وغير خالقة فرص عمل كثيرة. أما الدول العربية غير النفطية أو ذات الموارد النفطية القليلة فلا يزال دور القطاع الخاص فيها ضعيفاً وثنائياً، ولا تزال الزراعة والصناعة التحويلية اللتان تعتبران حيز الزاوية لتقدمها وخلق فرص العمل، مهملتين من جوانب التمويل والبنية التحتية واستخدام التكنولوجيا الحديثة والابتكار الأمر الذي أبقي الدولة مصدر التشغيل الأول فيها في وقت تتناقص قدرتها على أداء هذا الدور.

أما المرأة، فلم تتخذ الدول العربية خطوات جدية لدمجها في شكل مستدام بسوق العمل من خلال توفير الأطر القانونية والتشريعية التي تساعد على الجمع بين مسؤولية الأمومة والأسرة وبين مشاركتها في العمل. فالمرأة العربية، وعلى رغم ما تعهدت به الدول العربية في المؤتمرات والمعاهدات الدولية على تمكينها ودمجها بسوق العمل في شكل مستدام، لا تزال تتحمل نتائج غياب السياسات الحكومية الملائمة.



لا تدافعوا عن أخطاء المطاعم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150331/Con20150331762185.htm>

محمد أحمد الحساني

«ومن العجائب والعجائب جمّة» أن تتحرك أمانة محافظة جدة لحماية المستهلكين من زبائن المطاعم، مما لاحظته مفتشوها من مخالفات للشروط الصحية في بعض المطاعم فيقوم موظفون أهليون في الغرفة التجارية بالمحافظة بالوقوف ضد الأمانة ومناصرة أصحاب المطاعم التي جرى إغلاقها بعد اكتشاف عدد من «البلاوي» فيها بحجة أن عقوبة الإغلاق لم تدرج وأنه كان ينبغي على الأمانة الاكتفاء بالتنبيه أولاً ثم الغرامة ثانياً ثم الإغلاق أخيراً، وذلك يعني ترك المطاعم التي لم تستجب للتنبيه ولم تردعها الغرامة تواصل تقديم وجباتها الخالية من الشروط الصحية الضارة بالصحة سواء من ناحية النظافة أو من حيث كون المواد الغذائية التي صنعت منها فاسدة كاللحوم والأجبان والأسماك والزيت، بغض

النظر عما قد تسببه تلك الوجبات من حالات تسمم لم تنزل تصل إلى المستشفيات عشرات الحالات منها حتى أنه لم يفارق مخيّلتي خبر صحفي نشر قبل عدة أعوام عن طفل من مدينة الرياض أصيب بالفشل الكلوي بعد تناوله شاورما ملوثة أو مصنوعة بلحوم فاسدة، أي أن أولئك الموظفين التابعين للغرفة يرون أن مصلحة المطاعم المخالفة أهم من مصلحة جميع سكان جدة ومن يزورها للسياحة فما أرقى الحس الوطني والإنساني لديهم!

إن المعارضين على جهود الأمانة إما إن لهم غاية من وراء هذا الاعتراض لاسيما أن في اعتراضهم طعنا واضحا في إجراءات الأمانة واتهاما لها بتجاوز الأنظمة وقد صرحوا بذلك حسب ما نشر في صحيفة مكة قبل أيام قليلة وإما أن عاطفتهم قد تغلبت عليهم وهم يرون بعض المطاعم التي كانوا يرتادونها مغلقة فاعتصر الحزن قلوبهم قبل بطونهم مع أنهم لو فكروا بعقلهم لا اعتبروا أن في عملية الإغلاق حماية لهم ولغيرهم من الوجبات غير المطابقة للشروط الصحية ولكن «من يعلم الفيل بفائدة الزنجبيل»؟! ومن العجائب أيضا أن يوصف تحرك أولئك الموظفين التابعين للغرفة بأنه تحرك رسمي!! لإيقاف إغلاق المطاعم المخالفة مع أن الجميع يعلمون أن الغرفة ليست إدارة حكومية رسمية حتى يوصف تحرك بعض موظفيها بأنه رسمي بل هي مؤسسة شعبية تمثل التجار والصناع أمام الجهات الرسمية ولا شك أن غرفة جدة من أكبر الغرف السعودية بل والعربية ولذلك فإن المتوقع إيقاف بعض منسوبي الغرفة عن مصادمة الحقائق دفاعا عن أخطاء بعض المطاعم!

اتحاد حقوق الإنسان يدعو المغرب إلى تسوية أوضاع 9 آلاف

مهاجر

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ - 31 مارس 2015م

[اضغط هنا](#)

الرباط - أ ف ب
اعتبر الاتحاد الدولي لروابط حقوق الإنسان اليوم (الاثنين)، أن المغرب قام بحملة "مشجعة" لتسوية أوضاع المهاجرين وعليه أن يقوم بتسوية أوضاع تسعة آلاف مهاجر اضافي.
وقالت الامينة العامة للاتحاد امينة بوعياش في مؤتمر صحفي في الرباط: "وفق تقديرنا، هناك نحو تسعة آلاف ملف" لا تزال عالقة.
ورداً على تدفق المهاجرين الراغبين في الوصول الى اوروبا وانتقادات المنظمات غير الحكومية في هذا الملف، قام المغرب في نهاية العام 2014 بتسوية أوضاع نحو 18 ألف مهاجر يتحدر معظمهم من افريقيا جنوب الصحراء من اصل 27 ألفاً و 300 تقدموا بملفاتهم.
وطالبت بوعياش "لجنة الطعون بالاجتماع والنظر في هذه الملفات"، في اشارة إلى آلية طعن اداري وُضعت في تصرف المهاجرين في حال رفض تلبية طلباتهم او تأخيرها.
من جهته، أكد مدير شؤون الهجرة في الوزارة المكلفة المغاربة المقيمين في الخارج وشؤون الهجرة، أحمد اسكيم أن "هذه الملفات يتم درسها"، موضحاً أن عملية تسوية الاوضاع "تبنّت معايير مرنة تقوم على فلسفة انسانية".
ويشكل المغرب محطة عبور للمهاجرين الآتين من افريقيا جنوب الصحراء والساعين في الوصول الى اوروبا.



كاريكاتير

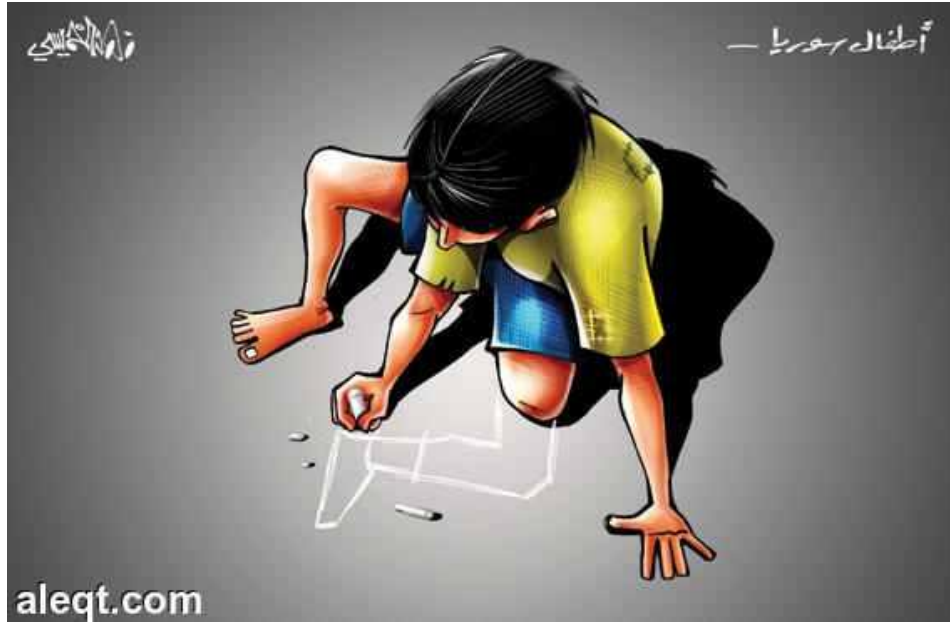


ماهر عاشور
www.maherashour.com

AL BAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
11 جماد الثاني 1436 هـ - 31
مارس 2015م

[اضغط هنا](#)



الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الثلاثاء 11 جماد الثاني 1436 هـ
- 31 مارس 2015م

http://www.aleqt.com/2015/03/31/article_944865.html